

تخرج الفروع على الأصول من خلال عمدة الأحكام (الدلالات 4) -

رمز المقرر 284mlsi

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم. اذا سبق معنى الكلام عن صيغ ايش يا شيخ سبق معنى الكلام عن صيغ العموم. قال هنا صيغ العموم اولا كل مثال ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية - 00:00:01 وفي رواية بالنيات وانما لكل امرى ما نوى. فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا مم يصيّبها مرحبا ومن كانت هجرته الى دنيا يصيّبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه. اين الشاهد في - 00:00:27 انما لكل امرى ما نوى لكل امرى يدخل فيه جميع الناس واضح؟ كل انسان له ماء نواه فيفيد ذلك مم يفيد ذلك العموم عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن. طبعا هنا على العموم كل امرى من لكل امرى ما نوى. هذا العموم قد يكون - 00:00:57

دخله التخصيص تمام؟ اقول قد يكون دخله التخصيص لكن الان الكلام فقط على ايش ها تعين صيغ العموم واضح. نعم عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه في تعلمه وترجله وظهوره وفي - 00:01:25 شأنه كله كل هذه الصيغة عموما ايضا عن عائشة رضي الله عنها ان ام حبيبة رضي الله عنها استحيضت سبع سنين فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرها ان تفتسل فكانت تفتسل - 00:01:44

لكل صلاة يعم جميع الصلوات عن عائشة رضي الله عنها قالت من من كل الليل قد اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم يعم جميع اجزاء الليل من اول الليل واوسطه وآخره فانتهى وتره الى السحر - 00:02:01

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن البتع فقال كل شراب اسفر فهو حرام. حرام. فيعم جميع انواع المسكرات سواء كانت من العنبر او من غير العنبر. واضح - 00:02:16

وعنه رضي الله عنه طبعا هذا عنه ما ادري عن من لعلنا كان ينبغي ان نصرح بالضمير رضي الله عنه قال اذا جمع الله الاولين والآخرين يرفع ولكل غادر لواء. فيقال هذه غردة فلان - 00:02:32

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال جعل وفي لفظ قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال لم يقسم. فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة - 00:02:50

عن النعماني بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول واهوى النعمان باصبعه لاذنيه. ان الحال بين وان الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس. فمن اتقى الشبهات استبراً لدینه وعرضه. ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام - 00:03:06

الراعي يرعى حول الحمى. يوشك ان يرتع فيه. الا وان لكل ملك حمى. الا وان حمى الله محارمه. الا وان في الجسد مضفة اذا اصلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب - 00:03:26

اذا هنا اين الصيغة صلح الجسد كله احسنت طيب الثاني جميع واجمع اجمع هذه تؤكد كما سبق معنا وبعد كل اكدوا باجمع اجمعين ثم جمعا مثل ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو - 00:03:43

شاك اي مريض. فصلى جالسا وصلى وراه قوم قياما فاشار اليه ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا رکع فارکعوا واذا رفع فارفع واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلی جالسا فصلوا جلوسا - 00:04:13
اجمعوا فصلوا جلوسا اجمعون اذا يدل على العموم وعن ابی هريرة رضي الله عنه رضي الله عنه عن النبي صلی الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا واذا رکع فارکعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد اذا سجد فاسجدوا واذا صلی جالسا وصلوا جلوسا - 00:04:34

اجمعون وعن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة بنت ابی قبيش سالت النبي صلی الله عليه وسلم فقالت اني استحاض اقسم بالله طبعا هذا نعم اني استحاضه لاطهر افادع الصلة قال لا ان ذلك - 00:05:04

عرق ولكن دع الصلة قدر الايام التي كنت تحيض فيها ثم اغتسلي وصلی وفي رواية وليس بحية فاذا اقبلت الحية فاترك الصلة
فاذا ذهب قدرها فاغسل يعني الدماء وصلی والشاهد - 00:05:21

مم ما شف فيه شاهد لا ادري ماذا وضعتهم هنا لعلهم خطأ ليس فيه لهو اجمع شایفين اللفظ اجمع وجميع طيب ناسي الى اللفظ
الآخر من صيغ العموم الثالث من - 00:05:37

عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى.
فمن هم هو الدم بس لا ما يجي من زين نحن نريد مثال على الجميع. هذا يصلح قد يصلح في امثلة اخرى لكن - 00:06:10

اي راده هنا لعله خطأ لعله خطأ لم نعد خلاص عدنا طيب شو اللي بعده اقرأ عن نعم الصيغة اللي بعدها من الصيغة العموم من نعم
في قوله من؟ من المثال ذلك في من ايش؟ عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الشاهد فيه فمن كان - 00:06:27

الهجرتهم اي كل احد تكون الهجرة الى الله ورسوله فانه ينال ذلك الاجر ان شاء الله. ومن كانت هجرته ايضا منه تمام في مثال اخر
عندكم اذا هذا مثال على من ايضا مثال اخر على من ايش هو - 00:07:37

عن ابی هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انف ماء ثم ليتشر ومن مستجمرة
فريوتر واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يديه قبل ان يدخلهما في الاناء ثلاثا فان احدكم لا يدري اين باتت - 00:08:07

يده وفي لفظ المسلم فليستنشق بمصيريه من الماء وفي لفظ من توضأ كل احد توضأ فانه ينبغي ان يستنشقه وما من داخل لا. ما من
دابة هذى من غير من - 00:08:22

وحتى ما ايمان نافية لكن هنا عموم الدابة من وين؟ من ان الدابة نكرة في سياق النفي ما من دابة الا على الله يرزقها نكرة
في سقنك ويؤكد - 00:08:39

يؤكد العموم هنا من فانها تؤكد العموم تجعله نصا. ولذلك قال ابن مالك باعظ وبين وابتدا في الامكنته بمن واقتد لبدء الازمنة وزيد
في نفي وشبهه فجر نكرة كمال باع من مطر. وزيد في نفرين - 00:08:55

وشبهه فجر نكرة كمال باع من مطر. الشاهد طيب هنا عندنا عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلی الله عليه وسلم قال
ليس من ايش من ضرب الخدود كل واحد يضرب الخدود ويشق الجيوب ويدعو بدعوى الجاهلية فقد حصد فانه داخل في الحديث - 00:09:19

عن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلی الله عليه وسلم سمع جلبة جلابة خصم بباب فجرته فخرج اليهم فقال الا انما انا بشر
وانما يأتيني خاصم فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسبنه صادق فاقضي له فيما ان قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من
النار - 00:09:38

فليحملها او ايش هاوليا دارها اين صيغة؟ في قوله فمن قضيت له نعم وعن ابی موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن
النبي صلی الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح - 00:10:00

فليس منا فليس منا اذا هذى امثلة على صيغة من التي تفيد العموم طيب عشان الحمار طيب الصيغة التي بعدها وهي صيغة ما
تأتي موصولة وشرطية ونفس حديث عمر انما الاعمال بالنيات فيه هذه اللفظة في قوله وانما لكل امرئ ايش؟ ما نوى - 00:10:22

تمام وهرجته الى ما هاجر الي. وعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة من تهان فاصاب الناس جوع فاصابوا ابلا وغنمها. وكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات القوم فعجلوا - 00:11:34 - وذبحوا ونصبوا القدور فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فاطفت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بغير فطلبوه فاعيالهم وكان في القوم خيل يسيرة فهو رجل منهم بسهم فحبسه الله وقال ان لهذه البهائم - 00:11:56 - او ابد ان لهذه البهائم كوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا. اين الشاهد فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا. خلاص؟ قال قلت يا رسول الله انا لا اقول عدوي غدا - 00:12:19 -

وليست معنا مدن افندبج بالقصب؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر وساحثكم عن ذلك اما السن فعظم وان الظفر هو مدر. شرايكم في الذبح - 00:12:38 - سؤال ما حكم الذبح بسكينة حادة لكنها من الزجاج او من البلاستيك وليس من الحديد يجوز ولا لا هم؟ اذا تحب تنهر الدم. قال ما انهر مقدم عام ولا ما هو عام؟ مستثنى منه فقط السن والظفر واضح - 00:12:54 - لاحظت كيف صيغ العموم تفيدك يا شيخ عن انس بن ما لك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله او روحه خير من الدنيا وما فيها وما فيها. يعني كل الدنيا يا شيخ كل شيء في الدنيا؟ نعم لأن ماء من صيغ - 00:13:16 - العموم يعني يغدو سنة ويروح في سبيل الله عز وجل هذا خير من كل ما في الدنيا. واضح وعن ساهر بن سعد السعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وايش - 00:13:37 - وما عليها. وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وايه؟ وما عليها. وما عليها. والروحه يروحها العبد في سبيل الله والغدو خير من الدنيا وما عليها فكل هذا يشمل جميع ما علت - 00:13:53 -

كذلك من صيغ العموم الاسم المقترب بال وقد يكون جمعا وقد يكون مفردا. مثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم هذا فيه مثال للامرين جميعا. انما الاعمال بالنية وفي رواية بالنيات هذا مثال على المفرد في رواية بالنية فيشمل مم - 00:14:08 - جميع النوايا وانما وفي رواية بالنيات وايضا انما اعمال يشمل جميع الاعمال لانه جمع دخلت عليه ايش ال وصيغ العموم كل نجمع ومن وما وال واي فاسمع انما المؤمنون صحيح المؤمنون يعم كل مؤمن احسنت - 00:14:30 - طيب مثال اخر عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث. يقول الخبث بالضم ضم الخاء والخبث. جمع خبيث. والخبائث جمع خبيثة استعاد من ذكران الشياطين واناثهم. الخبث - 00:14:58 -

الخبائث او الخبث والخبائث. يعم جميع كل خبث او كل خبث ولا ما يعم؟ يعم. يعم لانه دخلت عليه ال واضح يا شباب نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:15:21 - الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وقص الاظفار وتنف الابط نعم اذا هنا عدة الفاظ فيها ال منها تقليم الاظهار نتف الابط قص الشارب الختان يمكن ان يستدل به على عموم الختان الختان كله من الفطرة سواء ختان الرجل او المرأة لانه عام - 00:15:44 -

ويشمل كل ختان واداع عم الشيء في الافراد عم في الاحوال. عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طرق المدينة والجنب فانحنى منه فذهب فاغتسلت ثم جئت فقلت اين كنت يا ابا هريرة - 00:16:17 - اين كنت يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة. وقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس تمام وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما اين اين - 00:16:36 -

صيغة العموم ان المؤمن يعم كل مؤمن نعم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبل نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا طهورا. فاياما رجل من امتى ادركته الصلاة - 00:16:54 -

اه اي صلاة ولا صلاة معينة؟ كل الصلوات تدخل فيها واحلت لي الغنائم ولن تحل لاحد قبلني. واعطيت الشفاعة. وكان النبي يبعث القوم خاصة وبعثت الى الناس يدخل فيه جميع الناس. وايضا لم يعطهن احد من الانبياء. يشمل جميع - 00:17:19

الانبياء وعن ابي عمرو الشيباني واسم سعد بن ابياس قال حدثني صاحب هذه الدار وأشار بيده الى دار عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي - 00:17:41

عملي احب الى الله قال ايش الصلاة على وقتها. قلت ثم اي قال بر الوالدين. قلت ثم قال الجهاد في سبيل الله. قال حدثني بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني - 00:17:53

وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تلك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تكون سوى ذلك فشر تضعونه عن ها عن رقابكم - 00:18:17

عن طريقكم اين الشاهد اسرعوا الجنازة يعمقوها الجنازة ولا يختص العجم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار - 00:18:39

وجبار وفي الركاز الخامس الجبار الهدر الذي لا شيء فيه والعزماء الدابة. العزماء جبار يعم جميع الدواب العجمان اللي هي الدواب دخل عليها قال ولا لا يعم جميع الدواب ولا ما يعمها - 00:19:01

يعملها جبال يعني هدر يعني ما ليس في اطلاقها ظلماً واضح كذلك مثلا في الركاز الخامس كل ركاز ولا ركاز فقط الذهب والفضة كل بكأس واضح؟ لانه دخلت عليه الف يوم - 00:19:16

عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة فان في السحور بركة السحور يعم ايش كل انواع السحور سواء مثلا كان موية دجاج رز الى اخره - 00:19:32

عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه. على المدعى عليه. كل مدع عليه فعليه اليمين. هذه هل دخلت على - 00:19:54

اللفظ المنفرد وعنه رضي الله عنه ان امرأة وجدت في بعض مغارزي رسول الله صلى الله عليه وسلم او مغارزي النبي صلى الله عليه وسلم. مقتولة فانكر النبي صلى الله عليه وسلم قتل النساء - 00:20:14

والصبيان نساء الصبيان عام ولا خاص؟ عام. كل امرأة تدخل في هذا وكل صبي يدخل في هذا كذلك من الفاظ العموم اي مثاله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن - 00:20:26

ان احد من الانبياء قبل نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتى ادركته الصلاة فليصلی واحللت لي غنائم ولم تحل لاحد قبلني واعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث الى - 00:20:49

كقومه خاصة وبعثت الى الناس عامة الى الناس الناس ها لا هذا عفوا المطلوب هنا اي فايما رجل من امتى فايما يشمل جميع الرجال سواء كان غني فقير اي نعم - 00:21:09

الى اخره وعن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة بنت ابي حبيش سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاضت فلا اطهر. افادع الصلاة فقال لا ان ذلك عرق. ولكن دع الصلاة قدر الايام التي كنت تحبضين فيها ثم اغتسلي وصلي. وفي رواية وليس - 00:21:30

ترك الصلاة فاذا ذهب قدرها فاغسلني عنك الدم وصلي اين صيغة العموم يا شيخ اي نبغي اي احنا ولا ايش هنا هاي من الموجود نحذف عن عبدالله بن عمر مم رضي الله عنهم ص - 00:21:48

لي بعده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم اني او اسقى ورواه ابو هريرة وعائشة وانس بن مالك رضي الله عنه والمسلم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه فايكم اراد ان يواصل - 00:22:25

فليواصل السحر. وين لفظة اي فايكم يعني جميعكم اي واحد منكم يشمل جميع الصحابة المخاطبين او جميع المخاطبين كذلك من صيغ العموم النكرة في السياق النهي مثال ذلك عن عبد الله عن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنه قال كتب ابي وكتبت له -

الى ابنه عبیدالله بن ابی بکر و هو قاظ بسجستان الا تحکم؟ الا تحکم بین اثنین وانت غضبان فاني سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول لا يحکم احد بین اثنین وهو غضبان. وفي رواية لا يقضینه - 00:23:06

حکم بین اثنین وهو غضبان وین يا جماعة لا يحکم احد احد نکرة ولا لا نکرة في سیاق النفي لا يحکم احد لا احد يجوز له ان يحکم لا يقضینه حکم - 00:23:25

نکرة في السیاق النفي فتعم الجميع النکرة في السیاق النفي مثالها عن ابی سعید الخدیری رضی الله عنہ عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغیب الشمس لا صلاة ها - 00:23:49

لا صلاة نفي يشمل يعني تحیة المسجد يشمل الى اخره من الصلوات قال وفي الباب عن علی ابن ابی طالب وعبدالله ابن مسعود وعبدالله ابن عمر ابن الخطاب وعبدالله ابن عمر ابن العاص وابی هریرة وسمراة ابن جندک - 00:24:15

ابن الکوع سلمة بن الکوع وزید ابن ثابت ومعاذ ابن عذراء وکعب ابن مرة وابی امامۃ الباهلی عبس السلمی وعائشة رضی الله عنہم السلمی رضی الله عنہم والصنابح ولم يسمع من النبی صلی الله علیه وسلم - 00:24:34

کذا خلصنا اذن النکرة في سیاق النفي لا صلاة لمن لم يقرأ الفاتحة في الكتاب يشمل الفريضة والنافلة ولا لا؟ يشمل وعن ابی هریرة رضی الله عنہه قال رسول الله صلی الله علیه وسلم - 00:25:00

ما من مکلوم يکلم في سبیل الله الا جاء يوم القيمة يکلمه يدما. اللون لون الدم والريح ریح المسك ما من مکلوم يشمل كل مکلوم مکلوم يعني مجروح واضح كذلك نصیغ العموم المضاف الى المعرفة من قلنا وهکذا المضاف - 00:25:32

من معرف مثل طلاب الجامعة يشمل كل طلاب الجامعة ولا لا يشم مثاله الان هنا في هذا لا يقبل الله صلاة احدكم احد مضاف الى الظمیر والظمیر معرفة ولا لا - 00:25:54

معرفة فيعم كل احد ولا لا يعم كل اخلاقه صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ ما في احد من الناس الا اذا صلی بدون وضوء لا تقول صلاته وعن ابی هریرة رضی الله عنہ ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا تووضاً احدكم فليجعل فيهم في ماء ثم لینتشر ومن استجمع - 00:26:11

فليوتر اذا تووضاً ایش احدكم احد نکرة مضافة الى معرفة وهي الظمیر يعم كل احد ولا لا يا عن كل احد وان استيقظ احدكم من نومه الى اخره وعن عبد الله بن عباس رضی الله عنہما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لمعاذ بن جبل رضی الله عنہ حين بعثه للیمن - 00:26:33

انك ستائي قوما انك ستائي قوما اهل الكتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا الله الا الله وان محمدًا رسول الله. فانهم اطاعوا لك ذلك يخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم ولیلة فانهم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم - 00:27:00

فتدرك على فقرائهم اغنيائهم نکرة اضیفت الى الظمیر والظمیر معرفة ولا لا اذا هذه هناك مضاف الى معرفة فيعم كل غني ترد على فقرائهم يعم كل فقیر قال واياك وکرائم اموالهم. كل کرائم الاموال اي شيء کریم من المال - 00:27:27

واتقى دعوة المظلوم كل دعوة للمظلوم. فانها ليس بينها وبين الله حجاب. وعن ابی بکرة رضی الله عنہ قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الا انبئکم باکبر الكبائر - 00:27:51

ثلاثی قلنا بلى يا رسول الله. قال الاشتراك بالله عقوب الوالدين. الاشتراك بالله عقوب الوالدين. وكان متکنا فقال الا وقول الزور الا وقول الزور وشهاده الزور فما زال يکررها حتى قلنا ليته - 00:28:05

وسکت وعند ابن عازب رضی الله عنہما قال امرنا امرنا غلط هذا التشکیل تبادل. فما رانا؟ اما رانا نعم امرنا رسول الله صلی الله علیه وسلم بسبع ونهانا عن سبع بس اللي قبله جبنا الشاهد فيه ولا لا - 00:28:27

ایه ما هو ما هو الشاهد فيه باکبر الكبائر. صحيح المضاف. كذلك في قوله عقوب الوالدين. كل عقوب. قول الزور كل قول زور. شهاد

تذور كل شهادة ثم حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعبادة

00:28:51 -

الـ . ما يعرف كثـر . عيادة المريض . اثنـاعـ الجنـائزـ . تـشـمـيتـ العـاطـسـ . - 00:29:14

ابرام القسم ناصر المظلوم اجابة الداعي كل هذه مضاد الى المعرفة قال عن النعمان بن بشير رضي الله عنهم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتسوون لتسون - 00:29:40

ايش صفوفكم صفوفكم مضاف الى معرفة ولا لا والضمير معرفة اذا هذا الله او ليخالفن الله بين وجوهكم هذا ايضا مضاف الى معرفة. ولمسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يساوي صفوفنا. حتى كأنه يسوى بها القداح حتى رأى ان قد -
00:29:55
قلنا ثم خرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره فقال عباد الله لا تسوون صفوفكم او يخالفن الله او ليخالفن الله بين وجوه وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كانت اموال بنى النظير اموال بنى النضير -
00:30:19

يعني جميع المواد وقد يراد به الخصوص مما أثاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمين عليه بخير ولا ركاب. وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصاً فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجزنا - 00:30:35

ناقات اهله ثم اجعلوا ما بقي في القراء والسلاح عدة عدة في سبيل الله سبيل الله. هذه كلها امثلة عن المضاف الى المعرفة وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تعلمه مضاف. وترجله مضاف وظهوره - 00:30:47 في ظهوره مضاف شأنه مضاف الى معرفة كلها عن ابى قتادة الانصارى رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنين وذكر قصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل - 00:31:07

العموم في المقال يعني اذا النبی صلی اللہ علیہ وسلم مثلا سئل عن شیء - 00:31:25
قتیلا فله علیہ بینة فله سلبہ. والشاهد هنا سلبہ ای کل سلبہ نعم هناك قاعدة وهي ترك الاستفسار في مقام الاحتمال ينزل منزلة

واجاب عن السؤال دون ان يستفصل هل يكون الجواب عاما لجميع الاحتمالات؟ الجواب نعم. يعم هذه المحتملات لانه لو اراد احتمالا واحدا منها لاستفسر فترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال مثله ومثاله عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه - 00:31:54

قال استفتى سعد ابن عبد الله سعد بن عبد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه توفي قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:32:15

عنها هل استفصل النبي صلى الله عليه وسلم هل هذا النذر امر مالي او امر مثلا غير مالي. هل استفسر؟ لا. لا. هل استفسر مثلا هل هذا المبلغ كبير او صغير؟ لا. لا. فدل على انه - 00:32:33

العموم ثم قال و قال في الكوكب و ان تركه للاستفصال - 00:32:52

هم يجعلك العموم في المقاولين والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه جمعين - 00:33:08